

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٢٤ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الغربية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٨٩٨ م^٢ بالقطعة رقم (٤٢٥) ، حوض زيط نمرة (٥) قسم ثانٍ - ناحية الأنبوطين - مركز السنطة بمحافظة الغربية ، بالجانب ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لتقنين وضع مدرسة دكتور / لطفي عمر الإعدادية المقامة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٠ مارس سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

مجلة الفتوح
المحمدية بالطباطبائي

مدونات

الزيادة واردة بمكتوب أملاك الدولة لسلمة الموحدة

